مراحل الميزانية العامة

إن الهيئة المسؤولة عن تحضير الميزانية هي السلطة التنفيذية (الحكومة) وتقوم بتنفيذ كل من الإيرادات العمومية و النفقات العمومية، و يطلق على المبالغ المقترحة للنفقات اعتمادات، وهذا بوضع بيان في وثيقة الميزانية العامة للدولة مع مراعاة القواعد الأساسية لها و البيان الحسابي والعدد الإجمالي للنفقات و الإيرادات و الفرق بينهما مع ترتيب الحاجات العامة و الأولويات الاجتماعية بصورة تحقق اكبر قدر ممكن من المنفعة العامة.

قبل التطرق لمختلف المراحل تذكير بأهم **المصطلحات**:

الايرادات: تعتبر موارد الميزانية المصادر التي تستمد منها الدولة الأموال اللازمة لسد نفقاتها صنفها المشرع إلى: موارد الجباية العادية (الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، الرسوم على رقم الاعمال، الضرائب غير المباشرة حقوق التسجيل و الطابع، الحقوق الجمركية)، الموارد العادية غير الجبائية (موارد املاك الدولة، والايرادات الاخرى)، الجباية البترولية.

النفقات: هي مبالغ من النقود مستخدمة من طرف الهيئات العامة لسد الحاجات العامة تتمثل في: نفقات التسيير(مختلف النفقات التي تسمح بضمان تسيير المصالح العمومية) نفقات التجهيز او الاستثمار (تخصص لتجهيز القطاعات الاقتصادية بوسائل الانتاج للوصول إلى تحقيق تنمية شاملة في الوطن كالمشاريع ذات الطابع الاقتصادي الممولة من طرف الخزينة العمومية)

قانون المالية: وفقا نص المادتين 01و 03من القانون 17/84يحدد قانون المالية طبيعة ومبلغ وتخصيص الوارد والنفقات الخاصة بالدولة، حيث يقر ويرخص لكل سنة مدنية مجمل ايرادات ونفقات والوسائل المالية الاخرى المخصصة لتسيير المرفق العمومي ويقر ويرخص كذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذا النفقات بالراس المال.(قانون المالية السنوي: هو قانون يقر ويرخص لكل سنة مدنية مجمل موارد الدولة وأعبائها المختلفة المخصصة للاشخاص المعنوية العامة.. قانون المالية التكميلي أو التعديلي: هو قانون يصدر لغرض تغيير خلال السنة إجراءات قانون المالية السنوي . قانون ضبط الميزانية: هو الوثيقة التي يثبت بمقتضاها الإيرادات و النفقات العامة مع ضبط النتائج المالية لكل سنة (فائض أو عجز)ويعتبر أداة أساسية في تقدير بيانات الميزانيات المستقبلية.)

مشروع الميزانية:

1-مرحلة اعداد الميزانية العامة:

ان مرحلة الاعداد تعني مجموعة من المسائل ذات الطبيعة الفنية و الادارية تتصل بشكل او باخر بتحديد الموارد الاقتصادية التي تخصص لاشباع الحاجات العامة وهذا لتحقيق الاغراض الاقتصادية و الاجتماعية للدولة.

فمرحلة الاعداد تتلخص في وضع تقديرات للنفقات العامة والإيرادات العامة من طرف السلطة التنفيذية لفترة مالية مقبلة و ترجع مسؤولية السلطة التنفيذية لهذا الاعداد لعدة أسباب:

1-الميزانية تعبر عن البرامج والخطط الحكومية في المجالات المختلفة.

2-السلطة التنفيذية تتولى ادارة وحدات القطاع العام ومن هنا فهي الوحيدة التي تعلم ما تحتاجه هذه الادارات من نفقات.

3-تعد السلطة الاكثر معرفة بالمقدرة المالية للاقتصاد الوطني.

4- عدم خضوعها للاعتبارات المحلية والاقليمية التي تؤثر على أعضاء المجالس الممثلة للشعب.

اذا فعملية تحضير ميزانية الدولة من اختصاص السلطة التنفيذية و يعود هذا الاختصاص إلى وزارة المالية بالذات التي تعتبر مؤهلة تقنيا لهذا العمل بالتضامن مع القطاعات الاخرى. و تمر بالمراحل التالية:

1-1-الاعمال الاولية (التمهيدية) لمديرية الميزانية بوزارة المالية: تقوم هذه الهيئة بالتعاون مع باقي المديريات المختصة بوزارة المالية (مديرية الضرائب، الخزينة، التأمين، المراقبة المالية، ...) بتقييم شامل لمجموع الإيرادات والنفقات لتتمكن من تقديم عرض (تقرير) تحدد فيه المعالم الكبرى للوضعية الاقتصادية و المالية للبلاد.

1-2-مناقشة العرض التقييمي داخل مجلس الحكومة: يقدم وزير المالية العرض التقييمي في اجتماع مجلس الحكومة ليتم مناقشته مع باقي الوزراء و تحديد الاولويات المتعلقة بكل قطاع. زيمكن أن تنطلق هذه الاشغال بناءعلى توجيهات رئيس الجمهورية و تنتهي مداولات الحكومة بمد وزير المالية التوجيهات الواجب احترامها عند وضع الميزانية.

1-3-منشور مديرية الميزانية بوزارة المالية: استنادا إلى التوجيهات التي صيغت داخل مجلس الحكومة تقوم هذه المديرية بـ:

- تحضير منشور يتم ارساله لمختلف الوزارات يتضمن المبادئ التي يجب أخذها بعين الاعتبار في التحضير ويهدف إلى تحديد القواعد الشكلية والموضوعية لاعداد الميزانية.

-اعلام وزارات مختلف القطاعات بامكانيات البلد والتذكير بضرورة ترشيد الافاق العام.

-التذكير بمستويات الانفاق المسموحة مقارنة مع السنة الماضية مع الاشارة إلى نسب الزيادة المقبولة.

-تحديد المنهجية التي يجب أن تقدم ضمنها المقترحات المتعلقة بالميزنيات القطاعية.

-التذكير بمنع تسجيل نفقات غير مدرجة في الاطار العام و الاولويات المحددة.

1-4-تحضير الميزانيات القطاعية: كل وزارة قطاعية يوجد بها مديرية مكلفة بالميزانية و الوسائل يوكل لها مهمة تحضير ميزانية القطاع، فبناء على ما تضمنه المنشور تقوم هذه المديرية بالتنسيق مع كل المصالح و الهيئات التابعة للوزارة المعنية بتحديد مقترحات للميزانية يتم بلورتها ضمن الميزانية القطاعية التي ترسل إلى وزارة المالية و يجب أن ترفق المقترحات المقدمة من طرف الوزارات القطاعية بوثائق تبريرها.

1-5- الفحص النقدي لمقترحات الوزارات القطاعية: يتم في هذه المرحلة دراسة المقترحات في وزارة المالية كما يلي:

-دراسة مجموع النفقات مقارنة مع المبررات المرفقة بها.

- محاولة كشف المطالب المبالغ فيها على مستوى النفقات.

-مقارنة كل المقترحات بالمعطيات التي تملكها عن كل وزارة.

-التحقق من عدد المناصب التي تم فتحها في اطار نفقات المستخدمين.

ان الفحص النقدي للمقترحات القطاعية يتوج اما بموافقة وزارة المالية على هذه المقترحات واما طلب ايضاحات اضافية ومبررات حول بعض النفقات او طلب التصحيح في بعض النفقات خاصة نحو التخفيض وهو الامر الشائع.

1-6- مناقشة المقترحات على المستوى الوزاري: تبدأ في هده المرحلة المناقشة بين مختلف الوزراء الذين يحاولون الدفاع عن مقترحاتهم بينهم و بين وزير المالية الذي يرفض كل ما من شأنه رفع مستوى الانفاق العام او احداث اختلالات في التوازنات المالية الكبرى.

وهذه المرحلة ترمي إلى تقريب وجهات النظر التي يفصل فيها اما بالتحكيم الذي يقوم به الوزير الاول او حتى تحكيم رئيس الجمهورية في بعض القطاعات والحالات المعينة.

يترتب عن مرحلة التحضير اجراءات تقييم معطيات الميزانية و تنقسم إلى اجرءات تقدير الإيرادات و اجراءات تقدير النفقات .بعد هذه الخطوة تعد وزارة المالية مشروعها لقانون المالية و الميزانية ليتم طرحها امام البرلمان للمناقشة ثم المصادقة عليه.

2-مرحلة مناقشة والمصادقة على قانون المالية و الميزانية:

ان اعتماد الميزانية العامة هو مسؤولية السلطة التشريعية التي تنوب عن الشعب باعتبار انها جهة الاختصاص التي تتولى مراجعة الحكومة في جميع الاعمال التي تقوم بها و عملية الاعتماد تسبق التنفيذ.

يتم تقديم قانون المالية و الميزانية من طرف الحكومة امام البرلمان ليتم مناقشته قبل المصادقة عليه وبناء على المادة 120 من الدستور فان البرلمان يصادق على قانون المالية في اجل اقصاه 75 يوم من تاريخ ايداعه لديه و الحكومة بدورها مجبرة على ايداع المشروع لدى البرلمان في أجل محدد يكون على اكثر تقدير 15 من شهر سبتمبر كل سنة . ويرفق مشروع قانون المالية بالوثائق التالية:

-تقرير تفسيري للتوازنات الاقتصادية و المالية و النتائج المتحصل عليها و افاق المستقبل،

-ملحقات تفسيرية (متعلقة بالضرائب، توزيع نفقات التسيير، الرسوم شبه الجبائية،...)،

-مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية للسنة المالية.

2-1- مناقشة المشروع على مستوى الغرفة الأولى: أن مناقشة المشروع من طرف الغرفة الأولى (المجلس الشعبي الوطني) يتم في مرحلتين:

المرحلة الأولى: دراسة المشروع من طرف لجنة متخصصة وهي لجنة المالية و الميزانية.

المرحلة الثانية: وتتم خلال 3 عمليات :

1-تقديم المشروع امام اعضاء المجلس من طرف وزير المالية.

2-يقوم مقرر اللجنة بابداء ملاحضات اللجنة (استنادا للمرحلة الأولى)

3-مسائلة أعضاء المجلس للوزارة القطاعية حول المعطيات المتعلقة بكل قطاع.

عملية المصادقة: أن الغرفة الأولى تقوم بمناقشة المشروع لتقوم فيما بعد بالمصادقة عليه من خلال المصادقة على الإيرادات ثم المصادقة على النفقات و تكون المصادقة بالاغلبية المطلقة.

2-2-المصادقة من طرف الغرفة الثانية: تتم دراسة المشروع في الغرفة الثانية (مجلس الامة) على اساس ما تم المصادقة عليه في الغرفة الأولى وليس لاعضاء الغرفة الثانية الحق في التعديل لكن الدستور منحهم حق قبول او رفض التعديلات المدرجة في الغرفة الأولى.

عملية المصادقة: تتم المصادقة بثلاثة أرباع ¾ أعضاء المجلس.

بعد عملية التحضير و الاعداد ثم المصادقة يصبح قانون المالية جاهزا ليتم الامضاء علية من طرف رئيس الجمهورية و اصداره في الجريدة الرسمية.

3**-مرحلة تنفيذ الميزانية:** تتولى وزارة المالية باعتبارها عضوا من أعضاء السلطة التنفيذية مهمة تنفيذ الميزانية عن طريق تجميع ايرادات الدولة من مختلف مصادرها و ايداعها في الخزينة العمومية او البنك المركزي وفقا لنظام حسابات الحكومة المعمول بها، كما يتم الانفاق في حدود ما ورد في الاعتمادات، بمعنى تتمثل عملية تنفيذ الميزانية في عمليات تحصيل الإيرادات وصرف النفقات. (المحور السابق)